

بحار الأنوار

[296] 3 - ع: أبي عن الحميري محمد بن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عبد الجبار عن ذكره عن يونس بن يعقوب عن عبد الأعلى قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إن بلغنا وفات الامام كيف نصنع؟ قال: عليكم النفي، قلت: النفي جميعا؟ قال: إن الله يقول: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين (1)) الآية، قلت: نفرنا فمات بعضهم في الطريق، قال: فقال: إن الله عز وجل يقول: ومن يخرج (2) من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله (3). شئ: عن عبد الأعلى مثله وزاد في آخره: قلت: فقدما المدينة فوجدنا صاحب هذا الأمر مغلقا عليه بابه مرخى عليه ستره قال: إن هذا الأمر لا يكون إلا بأمر بين هو الذي إذا دخلت المدينة قلت: إلى من أوصى فلان؟ قالوا: إلى فلان (4). بيان: قوله تعالى: (فقد وقع أجره على الله) قال البيضاوي: الوقوع والوجوب متقاربان، والمعنى ثبت أجره عند الله ثبت الأمر الواجب. 4 - فس: (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم) يعني إذا بلغهم وفات الامام (5) يجب أن يخرج من كل بلاد فرقة من الناس ولا يخرجوا كلهم كافة، ولم يفرض الله أن يخرج الناس كلهم فيعرفوا خبر الامام، ولكن يخرج طائفة ويؤدوا ذلك إلى قومهم (لعلهم يحذرون) كي يعرفون اليقين (6).

(1) في المصدر: في الدين ولينذروا. (2) النساء: 100. (3) علل الشرائع: 198. (4) تفسير العياشي 2: 118. (5) في المصدر: وفات امام وفيه: كي يعرفوا. (6) تفسير القمي: 283 والآية في التوبة: 122.